AL-ITQĀN

JOURNAL OF ISLAMIC SCIENCES AND COMPARATIVE STUDIES

Volume No. 2 Issue No. 2 June 2018

EDITOR IN-CHIEF
Dr. Wan Mohd Azam Mohd Amin

MANAGING EDITOR
Dr. Masitoh Ahmad

EDITORIAL BOARD
Dr. Muhammad Afifi al-Akiti, Oxford
Dr. Muhammad Kamal Hassan, IIUM
Dr. Syed Arabi Aidid, IIUM.
Dr. Hassan Basri Mat Dahan, Universiti Sains Islam Malaysia, Nilai, Negeri Sembilan
Dr. Kamaruzaman Yusuff, Universiti Malaysia Sarawak, Kota Semarahan, Kucing.
Dr. Kamar Oniah, IIUM.
Dr. Mumtaz Ali, IIUM.
Dr. Siti Akmar, Universiti Institut Teknologi MARA, Shah Alam
Dr. Thameem Ushama, IIUM.

INTERNATIONAL ADVISORY BOARD

Dr. Muhammad Afifi al-Akiti, Oxford University, UK
Dr. Abdullah M. al-Syarqawi, Cairo University, Egypt.
Dr. Abdul Kabir Hussain Solihu, Kwara State University, Nigeria.
Dr. Anis Ahmad, Riphah International University, Islamabad.
Dr. ASM Shihabuddin, Uttara University, Dhakka, Bangladesh.
Dr. Fatimah Abdullah, Sabahattin Zaim University,Turkey.
Dr. Ibrahim M. Zein, Qatar Foundation, Qatar.
Dr. Khalid Yahya, Temple University, USA.

© 2018 IIUM Press, International Islamic University Malaysia. All rights reserved.
eISSN:26008432

Correspondence
Managing Editor, *Al-Itqān*
Research Management Centre, RMC
International Islamic University Malaysia
P.O Box 10, 50728 Kuala Lumpur, Malaysia
Tel: +603 6196 5558
Website: http://journals.iium.edu.my/al-itqan/index.php/alitqan/index
Email: al-itqan@iium.edu.my

Published by:
IIUM Press, International Islamic University Malaysia
P.O. Box 10, 50728 Kuala Lumpur, Malaysia
Phone (+603) 6196-5014, Fax: (+603) 6196-6298
Website: http://iiumpress.iium.edu.my/bookshop

Table of Contents

An Evaluation of The Implementation of *Sharī'ah* Law of Malaysia in Protecting the Rights of a Child 5-20

Mahamad Naser bin Disa

Recapturing the Meaning of *Akhlāq Islāmiyyah*: An Analysis of the Article "Akhlak" in the *Encyclopedia of Islam*

Amilah binti Awang Abd Rahman 21-39

Irfan Abdul Hameed Fattah's Discourse on Religious Thought in Response to The Challenges of Modernity

Adibah Abdul Rahim 41-55

The Chinese Mahayana Buddhist Community in Kuala Lumpur and Selangor

Nur Suriya binti Mohd Nor 57-82

Cash *Waqf* in Sustaining of Indonesian Society "In Legal & Economic Perspective"

Sukami 83-97

A Prelimanary Survey of Issues of Shiism in Malaysia with Special Reference to the State of Malacca.

Hamzah Jantan

W Mohd Azam bin Mohd Amin

Amilah binti Awang Abd Rahman 99-127

Al-Salafiyyah wa al-SiyÉsah: ×Élah MÉIÊziyyah

Maszlee bin Malik 129-144

TaÍlÊl MafhËm al-Ḥākimiyyah fÊ Fikr Sayyid Quṭb

Ibrahim 'Abd Allāh al-Bannā

Noor Amali bin Mohd Daud 145-165

AL-ITQĀN
Vol. No. 2, Issue No. 2, June, 2018, 145-165
Copyright © IIUM Press
eISSN 2600-8432

تحليل مفهوم الحاكمية في فكر سيد قطب

(An Analysis of the Conceptual Framework of *al-Ḥākimiyyah* of Sayyed Quṭb)

Ibrahim ‘Abd Allāh al-Bannā*

Noor Amali bin Mohd Daud**

Abstract

This article analyzes the conceptual framework of ‘*al-hākimiyyah*’ (the sovereignty) in Sayyed Quṭb’s discourse. It characterizes the definition of *al-hākimiyyah*, categories as well as examples of the notion in Quṭb’s point of view. The article also investigates views of scholars who support Quṭb as well as those who oppose him in regards to this notion. The study concludes that *al-hākimiyyah* in Quṭb’s viewpoint only acknowledges and legitimizes the sovereignty of God, and man has no right to claim the legitimacy. As part of God’s characteristics, the understanding of *al-hākimiyyah* will never compromise any mixture of *īmān* and refusal of Divine jurisdiction together. In relation to the concept, the article also clarifies that any attempts of associating *takfīr* (pronouncement someone as unbeliever) to Quṭb,can be accounted as baseless accusation and unsubstantiated.
Keywords: *Al-hakimiyyah*, Sayyed Quṭb, supporters, oppositions, Divine Lordship

ملخص البحث

تسعى هذه الدراسة إلى تحليل مفهوم "الحاكمية"، في فكر سيد قطب، وذلك بمعالجة مفهوم الحاكميّة ، وأنواعها، ومظاهرها من وجهة نظر سيد قطب مع طرح أهم الآراء المؤيدة والمعارضة لمفهوم الحاكمية كما عرضه. وقد خلصت الدراسة إلى أن مفهوم "الحاكمية" في فكر سيد قطب لا تنسب إلا

* Dr. Ibrāhīm ‘Abd Allāh al-Bannā obtained his Ph.D from the Department of Uṣūl al-Dīn and Comparative Religion, International Islamic University, Kuala Lumpur. Email: elbanna.ibrahim@yahoo.com

** Dr.Noor Amali bin Mohd Daud, Department of Uṣūl al-Dīn and Comparative Religion, International Islamic University, Kuala Lumpur. Email: amali@iium.edu.my

لله سبحانه وتعالى وأنها ليست حقًا للبشر، كما أنها من خصائص الألوهية فلا يمكن أن يجتمع الإيمان وعدم تحكيم شريعة الله وحده ، أو عدم الرضا بحكم هذه الشريعة، بالإضافة إلى أن الدراسة أفصحت من خلالها أن قضية التكفير في فكر سيد قطب ما هي إلا محض اتهامات لا تستند إلى دليل.

الكلمات المفتاحية: الحاكمية، سيد قطب، المؤيدين، المعارضين، الألوهية

مقدمة

لقد شهدالعالم العربي والإسلامي خلال النصف الأول من القرن العشرين بعثًا إسلاميًا كبيرًا تمثل في ظهور عدد من الشخصيات الداعية إلى الإصلاح، ولعل أكثر هذه الشخصيات المعبرة عن البعث الإسلامي هو سيد قطب، الذي اشتهر في العالمين الإسلامي، والعربي، حيث كان لأدبه، وبيانه، وفكره، ودراساته المنهجية، والنقدية، أكبر الأثر في المدارس الأدبية، وفي الاتجاهات الجديدة والعميقة في الأدب والنقد والحياة، ثم كان لدراساته الإسلامية، وتفسيره العظيم للقرآن الكريم، وما أعطاها من بعد نفسي واجتماعي أكبر الأثر في دفع الفكر الإسلامي إلى مرحلة دقيقة وحاسمة من مراحله الهامة في هذا العصر من لدن محّمد عبده إلى حسن البنّا ، ولكن هذه الدراسات الإسلاميةّ التي تركها سيد قطب انقسم حولها المفكرون إلى قسمين الأول: معارض، والثّاني: موافق. أما القسم الأول: فقد عارض فكر سيد قطب معتقدًا بأن فكرة الحاكمية قائمة على رفض كل أنظمة المجتمع ومن ثم تكفيره، وأما القسم الثاني: فقد دافع عن فكر سيد قطب ولم يرى في مفهوم الحاكمية أي تكفير لأنظمة المجتمع أو رفضه. لذلك أراد الباحث مناقشة مفهوم " الحاكمية" في تصور سيد قطب حتى يتبين لنا حقيقة هذا المفهوم.

المبحث الأول: مفهوم الحاكمية في فكر سيد قطب

على الرغم من مرور خمسين عامًا على إعدام سيد قطب، إلا أن الجدل مازال دائرًا حول أفكاره في الأوساط الفكرية العربية إلى اليوم، نظرًا لما تركه من آثار فكرية متعددة أثرت

في فكر الإخوان المسلمين وغيرها من الحركات الإسلامية، فأفكار سيد قطب لم تكن مجرد آراء نبعت من وحي خياله، وإنما هي امتداد لفكرين تأثر بهما سيّد قطب من شدة حبه لهما ، وهما : حسن البنا، وأبو الأعلى المودودي. يقول محمد قطب: " فكر سيّد قطب هو الامتداد الحقيقي لفكر حسن البنا"[1]، كما يقول "محمد عفان: " إن سيد قطب تأثر بالفكر الإسلامي لأبي الأعلى المودودي، المؤسس والمنظر الرئيسي للجماعة الإسلامية."[2]

يعتبر مصطلح الحاكمية من المصطلحات الأساسية التي يقوم عليها فكر سيد قطب السياسي، فأيدولوجية سيد قطب لم تتأثر فقط بفكرة شمولية الإسلام عند حسن البنا، وإنما تأثرت أيضًا بشكل كبير بأبي الأعلى المودودي، والذي استعار منه سيد قطب هذا المصطلح، وبخصوص مصطلح الحاكمية، فإن "سيد قطب" قد فصل القول فيه، وهو على النحو التالي:

أولاً: الحاكمية وأنواعها : يعرف "سيد قطب" الحاكمية بأنها: "إفراد الله تعالى بالحكم، والتشريع، والقوامة، والسلطان، واستمداد التشريعات، والمناهج، والنظم، والقيم، والموازين، والعادات، والتقاليد من الله وحده، وتطبيق الشريعة على كافة مناهج الحياة."[3]

ولقد قسم "سيد قطب" الحاكمية إلى نوعين وهما:

النوع الأول: الحاكمية الكونية الإلهية: وتعني إرادة الله الكونية القدرية، التي تتمثل في المشيئة العامة المحيطة بجميع الكائنات,[4] ويتمثل هذا النوع في قول الله تعالى: **﴿يَا صَاحِبَيِ السِّجْنِ أَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ۝ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ**

---

[1]جهاد عودة، **سقوط دولة الإخوان**. (القاهرة : كنوز للنشر والتوزيع، 2013)، ص366.

[2] محمد عفان، مقال بعنوان:" نموذج الدولة في أيديولوجيا سيد قطب"، نشر بتاريخ 2013/2/20م، انظر الرابط الآتي: http://madareek.com

[3]سيد قطب، **معالم في الطريق** (القاهرة: دار الشروق، ط6، 1399هـ، 1979م)، ص 4

[4]سيد قطب، **في ظلال القرآن** (القاهرة: دار الشّروق، ط1، 1972م)، ص1989.

أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾.[5]

والنوع الثاني: الحاكمية الإلهية التشريعية: وتعني إرادة الله الدينية، التي تتمثل في الشرائع، والشعائر، والأخلاق، والمناهج، والقيم، والتصورات التي أنزلها الله تعالى لعباده، وأوجب عليهم الاعتقاد بها، والأخذ بمقتضاها وتطبيقها في حياتهم وواقعهم.[6] ويتمثل هذا النوع في قول الله تعالى﴿**وَقَالَ يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾**.[7]

إن الحاكمية كما يراها سيد قطب هي أولى خصائص الألوهية بل هي من أخص خصائص الألوهية، وتعرض ذلك قائلا: " إن من أخص خصائص الألوهية هي الحاكمية، والذي يشرع لمجموعة من الناس أخذ فيهم مكان الألوهية، ويستخدم خصائصها."[8] كما أنها من خصائص الربوبية، وفي ذلك يقول: " ملوك الرعاة لم يكونوا يدعون الربوبية قولاً كالفراعنة، ولم يكونوا ينتسبون إلى الإله، ولم يكن لهم من مظاهر الربوبية إلا الحاكمية، وهي نص في معنى الربوبية."[9]

من هنا يلاحظ الباحث أن سيد قطب تناول لذكر كلمة الحاكمية مرة مع الألوهية، ومرة مع الربوبية فهل هذا تناقض ؟. عند البحث في تفسير "الظلال" وجد الباحث أن الألوهية، والربوبية متلازمتان عند سيد قطب، إذ أن الربوبية من خصائص الألوهية، والربوبية والألوهية كلاهما مأخوذتان من (شهادة أن لا إله إلا الله)، وفي ذلك يقول سيد قطب "الشهادة معناها أن لا حاكم إلا الله، وأن لا مشرع إلا الله."[10]

---

[5] سورة يوسف، آية 39-40.

[6] صلاح الخالدي، **في ظلال القرآن في الميزان** (عمّان: دار عمّار، ط2، 1421ه/ 2002م) ص173.

[7] سورة يوسف، آية 66.

[8] سيد قطب، في ظلال القرآن، المرجع السابق، ج3، ص890.

[9] المرجع السابق، ج4، ص 1992.

[10] المرجع السابق، ج2، ص705.

[11] المرجع السابق، ج3، ص1393.

ولم يكتف "سيد قطب" بأن جعل الحاكمية من خصائص الألوهية والربوبية، بل زاد على ذلك وجعل الحاكّمية أساس هذا الدين، وهي المبدأ الإسلامي الأول الذي حرص القرآن على تقريره في كل مناسبة ممكنة، وفي ذلك يقول: " والمنهج القرآني يتكلم كثيراً على هذا المبدأ لتقريره في كل مناسبة.. ذلك أن هذا المبدأ هو العقيدة، وهو الدين، وهو الإسلام، وليس وراءه من هذا الدين كله إلا التطبيقات والتفريعات."[11] وطالما أن الحاكمية هي أساس الدين، وهي المبدأ الإسلامي، فإن وجود هذا الدين العملي الواقعي، لا يتحقق إلا بوجودهما عملياً، لذلك كانت المعركة الأساسية التي خاضها هذا الدين ضد الجاهلية هي معركة الحاكمية. ويرى سيد قطب كذلك بأن ليس هناك فرق بين مفهوم شهادة التوحيد ومفهوم الحاكمية، إذ أنهما متلازمان، وهذا التلازم يستند إلى مصطلح الألوهية، وفي ذلك يقول" فلقد كانوا يعرفون أن الألوهية تعني الحاكمية العليا، وكانوا يعرفون أن توحيد الألوهية وإفراد الله سبحانه بها معناه نزع السلطان الذي يزاوله الكهان ومشيخة القبائل والأمراء والحكام ورده كله إلى الله، السلطان على الضمائر، والسلطان على الشعائر، والسلطان على واقعيات الحياة، والسلطان في الأرواح والأبدان."[12]

المبحث الثاني : مظاهر رفض الحاكمية الإلهية عند سيد قطب

يرتبط مفهوم الحاكمية عند سيد قطب بثلاثة أمور وهي الألوهية، والربوبية، والعقيدة، لذلك حاول "سيد قطب" أن يضع عدة مظاهر تدل على رفض الحاكمية، ومن ثم تؤدي إلى نقص الإيمان، وإلى الكفر بالله تعالى، وهذه المظاهر هي:

أولا - طاعة غير الله: قال الله تعالى ﴿ **وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ۗ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ ۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ**﴾،[13] تناول سيد قطب هذه الآية بالشرح فقال:" إن النص القرآني

---

[12] سيد قطب، **معالم في الطريق**، المرجع السابق، ص26.

[13] سورة الأنعام، آية 126.

لقاطع في أن طاعة المسلم لأحد من البشر في جزئية من جزئيات التشريع التي لا تستمد من شريعة الله، ولا تعتمد على الاعتراف له وحده بالحاكمية، فإن طاعة المسلم في هذه الجزئية تخرجه من الإسلام إلى الشرك بالله."[14]

ثانيا- التشريع الوضعي: اعتبر سيد قطب أن من ادعى لنفسه حق التشريع، وسن القوانين بعيدًا عن شريعة الله ومنهاجه، فقد أشرك بالله واعتدى على ألوهيته، وفي ذلك يقول: " إن قضية التشريع هي قضية ألوهية، الله هو الذي يحرم ويحلل، والله هو الذي يحظر ويبيح، والله هو الذي ينهى ويأمر، ثم تتساوى المسائل كلها عند هذه القاعدة كبيرها وصغيرها." [15] ويعتقد الباحث أن كلام "سيد قطب" حول قضية التشريع فيه تلميح إلى حق التشريع مبطنًا للبرلمانات، والمجالس التشريعية، التي تعج بها المنطقة العربية، والإسلامية، والتي تسن كثيرًا من القوانين والتشريعات.

ثالثا-الولاء بجميع أشكاله للطاغوت: فالدستور، والأحزاب، والوطن، كلها من الطواغيت، لأنها تجور عن الحق، وتتجاوز الحد والسلطان، على سلطان الله وحاكميته، قال الله تعالى ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ۖ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ**﴾، [16] " فالخطاب إلى الناس الذين يتخذون من دون الله أندادًا كانوا على عهد المخاطبين في القرآن، أحجارًا، أو شجرًا، أو كواكب، أو ملاك، وهم في كل عهد من عهود الجاهلية، وكلها شرك خفي أو ظاهر." [17]

---

[14] سيد قطب، في ظلال القرآن، المرجع السابق، ج3، ص1179.

[15] المرجع السابق، ج2، ص. 969.

[16] سورة البقرة، آية.5.

[17] سيد قطب، في ظلال القرآن، المرجع السابق، ج1، ص153

رابعا-اتباع الشرائع، والأنظمة، والأوضاع من غير الله: يقول سيد قطب: "إن أول خصائص الربوبية هو حق تعبيد الناس، حق إقامة النظم، والمناهج، والشرائع، والقوانين، والقيم، والموازين، وهذا الحق في جميع الأنظمة الأرضية يدعيه بعض الناس في صورة من الصور، ويرجع الأمر إلى مجموعة من الناس، تخضع الآخرين لتشريعها، وقوانينها، وهؤلاء هم الأرباب." [18]

ومن خلال عرض الباحث لمفهوم الحاكمية، والمظاهر التي تدل على رفض الحاكمية، تبين للباحث أن مفهوم الحاكمية تميز بعدة خصائص عند سيد قطب وهي كالآتي:

أولا- إن نظام الحكم في الإسلام مرتبط بالعقيدة، فالحاكمية مرتبطة بتحقيق الألوهية لله وحده، فالله هو المتحكم في حياة البشر، عن طريق تصريف أمرهم بمشيئته، وقدرته، هذا من وجه، والوجه الآخر عن طريق تنظيم أوضاعهم، وحياتهم، وحقوقهم، وواجباتهم، وعلاقاتهم، وارتباطاتهم بتشريعه ومنهجه. فالنظام الإسلامي لا يشارك الله سبحانه وتعالى أحد فيه، لأن من تشارك فيه فقد دخل في المشاركة مع الله، وهذا هو الشرك والكفر، لذلك يقول "سيد قطب" " قضية الحاكمية والشريعة في هذا الدين هي قضية عقيدة ودين قبل أن تكون مسألة حكم ونظام."[19]

ثانيا- مفهوم الشريعة ومدلول الحاكمية ، لا تنحصر فقط في مسائل التشريع والأحكام القانونية، ولا حتى في أصول الحكم ونظامه، بل إنها تتسع لتشمل كل ما شرعه الله لتنظيم الحياة البشرية، من الاعتقاد والتصور، إلى الأوضاع السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، إلى التشريعات القانونية، إلى قواعد الأخلاق والسلوك، بل والمعرفة بكل جوانبها. [20]

ومن خلال ما سبق يعتقد الباحث أن مصطلح الحاكمية من المفاهيم المحورية التي

---

[18] المرجع السابق، ج1، ص407

[19] انظر سيد قطب، مقومات التصور الإسلامي (القاهرة: دار الشروق، ط1، ب.ت)، ص23- 32.

[20] سيد قطب، معالم في الطريق ، المرجع السابق، ص.23.

شكلت حقيقة التوجهات المختلفة للإسلام السياسي، والتي تمحور حولها الكثير من الأدبيات، والاجتهادات لمفكري الحركات الإسلامية بمختلف مسمياتها وأحزابها، ويعتبر سيد قطب واحدًا ممن أصلوا لهذا المفهوم في الفكر الديني المعاصر، إذ يرى أن الحاكمية لا تنسب إلا لله تبارك وتعالى، وأنها ليست حقًا للبشر، لأنها من أخص خصائص الألوهية، فلا يمكن أن يجتمع الإيمان وعدم تحكيم شريعة الله أو عدم رضا بحكم هذه الشريعة، فالحاكمية في نظره متلازمة مع التوحيد، وليس هناك ثمة فرق بين العقيدة والحاكمية، فهي ترادف الدين، والشريعة، والفطرة بالمعنى الواسع. وبناءً على تلك النظرة لمصطلح الحاكمية في فكر "سيد قطب"، نلاحظ أن الكثيرين قد انقسموا حول هذا المصطلح إلى منتقدين وموافقين، وهما كالآتي:

المبحث الثالث : فكرة قطب الحاكمية بين المنتقدين لها والمؤيدين

انقسم المفكرون في هضم وتمثل فكرة الحاكمية عند سيد قطب إلى المنتقدين لها والمؤيدين.

أولا- المنتقدون لفكرة الحاكمية في تصور سيد قطب

انتقد مفهوم الحاكمية عند سيد قطب بعض المفكرين، أمثال حسن الهضيبي، ويوسف القرضاوي، وأبو الحسن الندوي.

لقد عارض "الهضيبي" مصطلح الحاكمية الذي تحدث عنه سيد قطب لعدة أسباب، من بينها: مصطلح الحاكمية من وجهة نظر الهضيبي مستحدث، إذ لم يرد ذكره في آية من آيات القرآن الكريم، أو حديث من أحاديث النبي، وفي ذلك يقول" ونحن على يقين أن لفظة "الحاكمية" لم ترد بأية آية من الذكر الحكيم، ونحن في بحثنا في الصحيح من أحاديث الرسول لم نجد منها حديثًا قد تضمن تلك اللفظة.[21]

والهضيبي أيضا يرى حداثة المصطلح الذي لم يرد فيه نص، أو أثر يؤدي إلى

[21] حسن الهضيبي، دعاة لا قضاة (القاهرة: دار الطباعة والنشر الإسلامية، ط1، 1397هـ/1977م)، ص63.

استقلالها في أذهان بعض الناس مع مرور الزمن فتصبح مرجعًا لهم، وبديلاً عن أصولها، ومصادرها الشرعية، وهذا ما حدث مع الجماعات التكفيرية التي اتكأت على هذا المصطلح، وعلى أفكار "سيد قطب" حول الحاكمية، لذلك خرجت منه بنتائج خاطئة كتكفير المسلمين، وفي ذلك يقول" وقد لا يمضي كثير من الوقت حتى يستقل المصطلح بنفسه في أذهان الناس ويقر في آذانهم أنه الأصل الذي يرجع إليه، وأنه الحكم الكلي الجامع الذي تتفرع عنه مختلف الأحكام التفصيلية، وينسي الناس أن الآيات والأحاديث التي لوحظ فيها المعني الذي وضع المصطلح عنوانًا له هو الأصل الذي يتعين الرجوع له."[22]

علاوة على ذلك أن أصحاب هذه المصطلحات من وجهة مظر الهضيبي بشر غير معصومين، يجوز عليهم الخطأ، وتتأثر أفكارهم بالملابسات والظروف، وفي ذلك يقول:" علينا أن لا نتعلق بالمصطلحات التي يقول بها البشر غير المعصومين، وأن نتشبث ونلوذ بكلام رب العالمين، وكلام المعصوم سيد المرسلين."[23]

وتعقيبًا على ما سبق فإن الباحث يرى أن "حسن الهضيبي" انتقد مفهوم" الحاكمية" شكلاً لا مضمونًا، كما أنه لم ينكره، إذ كان الغرض من الانتقاد هو التخفيف من الآثار السلبية التي تشبث بها الغلاة الذين أساؤا فهم الحاكمية، وخرجوا منها بنتائج خاطئة، بالإضافة إلى إرشاد الشباب المسلم إلى الاتجاه الصحيح وهو تبليغ دعوة الإسلام ليكونوا دعاة لا قضاه، ويؤكد ذلك "صلاح الخالدي" بقوله" إن المقصود من حديث "حسن الهضيبي" حول الحاكمية إنما كان تصحيح المفاهيم المغلوطة التي اتبعتها الجماعات التكفيرية، إذ لم يناقش جوهر ومضمون الحاكمية، وجل اعتراضه إنما كان حول استحداث المصطلح وما يحدث من تداعيات."[24]

ومما يدل على أن "حسن الهضيبي" انتقد مفهوم " الحاكمية" شكلاً فقط، هو إيمانه

---

[22] المرجع السابق، ص64.

[23] المرجع السابق، ص64.

[24] صلاح الخالدي، في ظلال القرآن في الميزان، المرجع السابق، ص 182.

بمضمون "الحاكمية"، إذ يقول: " يقيننا الذي لا شك فيه، أن الحكم لله تعالى وحده، وأنه سبحانه وتعالى صاحب الأمر والنهي دون سواه، وهو جلا وعلا دون غيره الذي يجعل الحلال حلالاً، والحرام حرامًا... ونحن نؤمن إيمانًا كاملاً بأن شريعة الله هو الحق، وأن ما دونها باطل وظلم."[25]

وأما يوسف القرضاوي لقد انتقد ا مفهوم" الحاكمية" عند "سيد قطب" في عرضه المثير لمسألة الحاكمية، واعتبر أفكاره حول هذا الموضوع متشددة، وتأثرت بظروف قاسية، ومحن شديدة، وفي ذلك يقول "راجت فكرة التفسيق، والتبديع، بل التكفير وساعد على ذلك الجو الخانق الذي كانت تعيشه الحركة الإسلامية، ورجالها، ودعاتها الذين نصبت لهم المشانق جهرة، أو قتلوا بأدوات التعذيب خفية، أو صبت عليهم ألوان التنكيل، والتشريد من كل جهة، في حين فتحت الأبواب أمام الشيوعيين، والعلمانيين وكل خصوم الإسلام، في هذه المرحلة ظهرت كتب "سيد قطب" ويتجلى ذلك أوضح ما يكون في تفسير" في ظلال القرآن"، في طبعته الثانية، وفي "معالم في الطريق"، وفي "الإسلام ومشكلات الحضارة"، وغيرها، وهذه الكتب كان لها فضلها وتأثيرها الإيجابي الكبير كما كان لها تأثيرها السلبي".[26]

ومن خلال ما سبق يتجلى لنا أن يوسف القرضاوي قد نظر إلى فكر سيد قطب وخاصة مفهومه "للحاكمية" بنظرة الرفض مع التعليل، حيث علل هذه النظرة بأن سيد قطب قد تأثر بالواقع المرير، والقاسي الذي عاشه، وعاشته الحركة الإسلامية في تلك الحقبة الزمنية، لذلك اتسمت أفكاره بالتشدد، والغلو، كما حملت في طياتها بذور التكفير، وبالرغم من الرفض المعلل إلا أن القرضاوي لم ينكر مفهوم الحاكمية حيث يقول: " إن موضوع الحكم بما أنزل الله من المعلوم من الدين بالضرورة، فهي من الأمور التي ينبغي أن لا تخضع للنقاش والحوار أساساً، فهي من أصول الإسلام ذاته، ولا يتصور من

---

[25] حسن الهضيبي، دعاة لا قضاه، المرجع السابق، ص67.

[26] يوسف القرضاوي، أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط12، 1411هـ/1991م)، ج2، ص117.

مؤمن أن يرفض ذلك."[27]

لقد انتقد أبو الحسن الندوي في كتابه "التفسير السياسي للإسلام" سيد قطب، حيث يكمن اعتراضه حول حديث سيد قطب عن الحاكمية بصورة كبيرة أكبر من حديثه عن عبادة الأوثان والأصنام، وفي ذلك يقول:" وقد جعل الحاكمية أخص خصائص الألوهية، وكتاباته تقلل من شناعة عباد الأصنام والأوثان وعبادة غير الله في الجاهلية، لأنه يعتبرها صورة ساذجة بدائية للجاهلية الأولى,"[28] ويتحدث الندوي عن سيد قطب في موضع آخر من كتابه إذ يقول: " ولا يفهم هو "أي سيد" من لا إله إلا الله إلا رد الحاكمية في كل الأمور إلى الله وإفراده بهذه الحاكمية,"[29] ثم يقول الندوّي في موضع آخر: " ومن يجعل الحاكمية أخص خصائص الألوهية وفكرتها المركزية فإنه يعتبر طبيعيًا التحاكم إلى قانون من القوانين البشرية في أي شأن من شؤون الحياة مخالفة للدين وإشراكًا في الحاكمية الذي يرد عند هؤلاء السادة سيد قطب، والمودودي الإشراك في الألوهية أو الربوبية."[30]

من خلال ما سبق نلاحظ أن الدوّي انتقد سيّد قطب في عدة نقاط ، وهي حديث سيد قطب عن الحاكمية بصورة كبيرة، بالإضافة إلى أنه جعلها من خصائص الألوهية، وأن سيد لا يفهم من "لا إله إلا الله" إلا رد الحاكمية، ويعتقد الباحث أن ما ذهب إليه الندوي لم يخالفه الصواب فيه، حيث أن مصطلح الحاكمية عند سيد قطب له معني يقصده ويعرف معناه ومدلوله وقد بينه في عدة مواضع في تفسيره "الظلال"، وخصوصًا حينما تناول تفسير قول الله تعالى ﴿ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ

---

[27] انظر يوسف القرضاوي، فتاوى معاصرة (القاهرة: دار الوفاء، ط1، 1993م)، ج2، ص697-714.

[28] أبو الحسن الندوي، التفسير السياسي للإسلام (الكويت: دار القلم، ط3، 1401هـ/1981م)، ص68.

[29] المرجع السابق، ص 70.

[30] المرجع السابق، ص71.

ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ۖ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾، [31] إذ يقول: " هذه الوحدانية الحاسمة الناصعة هي القاعدة التي يقوم عليها التصور الإسلامي؛ والتي ينبثق منها منهج الإسلام للحياة كلها فعن هذا التصور ينشأ الاتجاه إلى الله وحده بالعبودية والعبادة. فلا يكون إنسان عبداً إلا لله، ولا يتجه بالعبادة إلا لله، ولا يلتزم بطاعة إلا طاعة الله، وما يأمره الله به من الطاعات وعن هذا التصور تنشأ قاعدة الحاكمية لله وحده. فيكون الله وحده هو المشرع للعباد؛ ويجيء تشريع البشر مستمداً من شريعة الله، وعن هذا التصور تنشأ قاعدة استمداد القيم كلها من الله؛ فلا اعتبار لقيمة من قيم الحياة كلها إذا لم تقبل في ميزان الله، ولا شرعية لوضع أو تقليد أو تنظيم يخالف منهج الله وهكذا إلى آخر ما ينبثق عن معنى الوحدانية من مشاعر في الضمير أو مناهج لحياة الناس في الأرض على السواء"[32] ويلاحظ مما سبق أن سيد قطب تكلم عن حق الله تعالى في إفراده بالعبودية، والعبادة، والطاعة، والحاكمية، والتشريع. ومما سبق تبين أن الندوي لم يخالفه الصواب حينما أورد أن سيد قطب لا يفهم من "لا إله إلا الله" إلا رد الحاكمية لله فقط، بالإضافة إلى أن الندوي حينما قال :" إن سيد بفهمه للحاكمية يرى أن التحاكم إلى قانون من القوانين البشرية في أي شأن من شؤون الحياة مخالفة للدين وإشراكًا لله في الألوهية والربوبية"، وهذا النص لم يقل به سيد قطب في أي موضع من المواضع، بل إن سيد قطب يخالفه حيث أجاز للحاكم أن يشرع ولكن بشرط عدم مخالفته لشريعة الله تبارك وتعالى، ومما يدل على ذلك قوله عن أهل الكتاب: " وكانوا يؤمنون بالطاغوت وهو هذا الحكم الذي يقوم على غير شريعة الله تبارك وتعالى، وهو طاغوت لما فيه من طغيان بادعاء الإنسان إحدى خصائص الألوهية وهي الحاكمية وبعدم انضباطه بحدود شرع الله تبارك وتعالى تلزمه العدل والحق فهو طغيان وهو طاغوت,"[33] ومن هذا النص الذي ذكره سيد قطب نجد أنه تحدث عن الحاكمية بأنها

---

[31] سورة البقرة، آية 255.

[32] سيد قطب، في ظلال القرآن، المرجع سابق، ص286.

[33] المرجع السابق، ص681.

"إحدى خصائص الألوهية" ولم يقل "إن الحاكمية هي كل خصائص الألوهية كما ذكر الندوي.

ثانيًا: الموافقون لمفهوم الحاكمية في تصور سيد قطب

يعد "المودودي" واحدًا من المفكرين الإسلاميين الذين ركزوا على قضية "الحاكمية" في العصر الحديث، ويعرف "المودودي" الحاكمية بقوله "تطلق هذه الكلمة على السلطة العليا، والسلطة المطلقة، ولها الصلاحيات التامة، والسلطات الكلية غير المحدودة,"[34] أما تصور الإسلام للحاكمية فقد عبر عنه بقوله" إن تصور الإسلام عن الحاكمية واضح لا تشوبه شائبة فهو ينص على أن الله وحده خالق الكون، وحاكمه الأعلى، وأن السلطة العليا المطلقة له وحده، أما الإنسان فهو خليفة هذا الحاكم الأعلى ونائبه، والنظام السياسي لا بد وأن يكون تابعاً للحاكم الأعلى، ومهمة الخليفة تطبيق قانون الحاكم الأعلى في كل شيء وإدارة النظام السياسي طبقا لأحكامه,"[35]" لذلك لا يجوز الخروج عن حاكمية الله تعالى، وفي ذلك يقول "إن الخروج عن حاكمية الله تعالى وشريعته هو الكفر الصريح، وهو حكم الباطل والطاغوت، والقرآن يقر بأن تنفيذ أوامر أحد غيره سبحانه وتعالى، أو حكم أحد في أرضه، وعلى خلقه، إنما هو باطل وكفران مبين."[36]

وفي موضع آخر يقول: "كل ما يصدر من أعمال من قبل أية حكومة تقوم على أساس شريعة أخرى غير شريعة الله، وقانونه الذي جاء به الأنبياء من لدن رب الكون وإلهه باطل لا قيمة له، ولا وزن مهما اختلفت هذه الحكومات فيما بينها من تفاصيل في الشكل، والنوع، ولا شرعية لحكمها، فإذا كان مالك الملك الحقيقي لم يخولها

---

[34] أبو الأعلى المودودي، **تدوين الدستور الإسلامي** (ب.م: مؤسسة الرسالة، ب.ط، 1980م)، ص18-19.

[35] أبو الأعلى المودودي، **الحكومة الإسلامية**، ترجمة أحمد إدريس (القاهرة: المختار الإسلامي للطباعة والنشر، ط2، 1980م)، ص16.

[36] المرجع السابق، ص16

السلطان، فأنى لها أن تكون حكومة شرعية."[37]

من خلال ما سبق يتضح لنا أن هناك تشابه كبير يصل إلى حد التطابق بين فكر سيد قطب، وأبو الأعلى المودودي، باعتبار سيد قطب قد استعار منه المصطلح والمضمون كذلك، إلا أن سيد قطب قد استخدم عبارات أشد حدة في التعبير عن حاكمية الله تعالى، ومما يدل على التشابه بين الفكرين أن كلاهما ينظر إلى الحاكمية على أنها أصل من أصول الإسلام، كما أن القوانين الوضعية تعتبر كفًرا بالله تعالى لأنها حكم الطاغوت، بالإضافة إلى أن الحكومات التي تقوم على أساس غير شريعة الله تعتبر كافرة بالله تعالى، لأنها تستبدل حكم الله تعالى بالبشر.

ومن خلال الاطلاع على ما كتبه عبدالقادر عوده، في كتابه" التشريع الجنائي" سنجد أنه يرفض قياس الشريعة بالقانون، وفي ذلك يقول: " لا قياس بين مختلفين، وإذا صح أن الشريعة تختلف عن القوانين باختلافات أساسية، وتتميز عنها بمميزات جوهرية فقد امتنع القياس، لأن القاعدة تقول أن القياس يقتضي مساواة المقيس بالمقيس عليه، فإذا انعدمت المساواة فلا قياس، أو كان القياس باطلا,"[38] ويعزو عبدالقادر عوده تأخر المسلمين إلى استبدالهم الذي هو أدنى بالذي هو خير، ويقول في ذلك: " وقد خيل للمسلمين وهم في غمرتهم هذه أن تقدم الأوروبيين راجع لقوانينهم وأنظمتهم، فذهبوا ينقلونها، وينسجون على منوالها، فلم تزدهم إلا ضلالاً على ضلالهم، وخبالاً على خبالهم...فالشريعة أصلح الشرائع لعصور التقدم، وعصور التأخر على السواء، لأنها في كل الأحوال ترمي إلى تكوين الجماعة الصالحة، وتوجيهها دائماً للتقدم الصالح، ولا تقنع من ذلك بما هو دون الكمال."[39] كما انتقد وبشدة القوانين والتشريعات الوضعية متهماً عقيدة أصحابها بالفساد للأسباب الآتية:

1- إن الله سبحانه وتعالى أمرنا بإتباع الشريعة الإسلامية، لأنها الحق، وأن ما

---

[37] المرجع السابق، ص17.

[38] عبد القادر عوده، التشريع الجنائي في الإسلام (بيروت: دار الكاتب العربي، ب.ط، ب.ت)، ج1، ص13.

[39] المرجع السابق، ص23.

سواها هو الضلال، والهوي قال الله تعالى﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾.[40]

2-الرضا بحكم الطاغوت والإعراض عن حكم الله تعالى هو كفر وضلال قال الله تعالى ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾.[41]

3-إن الله تعالى أمرنا بأن يكون الحكم طبقاً لما أنزله، وجعل من لم يحكم بما أنزله كافراً وظالماً، وفاسقاً، ودلل على ذلك بقوله" فمن أعرض عن الحكم بحد السرقة أو القذف أو الزنا، لأنه يفضل غيره من أوضاع البشر عليه فهو كافر قطعاً، ومن لم يحكم به لعلة أخرى غير الجحود والنكران، فهو ظالم إن كان في حكمه مضيعاً لحق، أو تاركا لعدل، أو مساواة، وإلا فهو فاسق."[42]

4-إن كل ما يخالف الشريعة محرم على المسلمين حتى وإن أباحته السلطة الحاكمة، لأن حق الهيئة الحاكمة في التشريع مقيد بأن يكون التشريع موافقًا للكتاب والسنه، قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾.[43]

5-إن الشريعة الإسلامية هي الدستور الأساسي للأمة، فكل ما يوافقها فهو صحيح مقبول، وكل ما يخالفها باطل مرفوض في كل زمان ومكان.

مما سبق نلاحظ أن "عبد القادر عوده"، قد نظر إلى الحاكمية على أساس أنها

---

[40] سورة القصص، آية 50.

[41] سورة النساء، آية 60.

[42] عبد القادر عوده، التشريع الجنائي في الإسلام، المرجع السابق، ص228-230.

[43] سورة النساء، آية 59.

الحكم، لذلك سلط الضوء على القوانين الوضعية التي استبدلت بشرع الله تعالى، وانتقدها نقدًا كبيرًا، وأرجع ذلك لأسباب عدة ذكرناها سابقًا.

من خلال تسليط الضوء أولاً على آراء كل من المنتقدين، والموافقين لمفهوم "الحاكمية "، يرى الباحث أن آراء المنتقدين تكمن في عدة نقاط وهي، استحداث المصطلح، وعدم وروده في القرآن الكريم ولا في السنة النبوية المطهرة، وأنها من خصائص الألوهية مع تسليط الضوء على الأسباب التي جعلت "سيد قطب" ينظر إلى مفهوم الحاكمية بتلك النظرة، أما الموافقين فقد نظروا إلى مفهوم الحاكمية على أنه الحكم، واستدلوا بالآيات التي تتحدث عن حكم الله تعالى، وعند البحث عن أصل كلمة الحاكمية تبين الآتي:

الحاكمية في اللغة: مشتقة من مادة الفعل (**حَكَّم**)، وعند النظر في معاجم اللغة العربية، وجدنا أن كلمة(**حَكَّم**)، لها عدة معانٍ ومنها:

1-مايدل على المنع: قال ابن فارس"(الحاء، والكاف، والميم) أصل واحد وهو المنع، وأول ذلك الحكم وهو المنع من الظلم، وسميت حكمة الدابة، لأنها تمنعها ."[44]

2-الحكمة والعلم: يقول ابن فارس" والحكمة هذا قياسها، لأن الحكمة تمنع من الجهل."[45]

3-الاتقان: قال ابن منظور" يقال لمن يحسن دقائق الصناعات، ويتقنها حكيم."[46]

4-القضاء: يقال "حاكم وحكام لمن يحكم بين الناس."[47]

كما أن المعنى اللغوي للحكم، لم تقف عند معناً واحداً، ولكن تشكلت منها

---

[44] ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون (بيروت: دار الفكر،1939هـ/1979م)، ج2، ص92.

[45] المرجع السابق، ج2، ص92.

[46] ابن منظور، لسان العرب، تحقيق عبد الله الكبير (بيروت: دار المعارف، ب.ت)، ج2، ص252.

[47] الحسين بين الفضل الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق، صفوان عدنان (بيروت: الدار الشامية، 1979م)، ص249.

معانٍ متعددة منها:

1-مايفيد التشريع والتحريم: قال الله تعالى ﴿**إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ**﴾.[48]

2-مايفيد القضاء والفصل بين المتنازعين: قال الله تعالى ﴿ **وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ**﴾.[49]

3-ما يفيد العلم، والفقه، والنبوة: قال الله تعالى ﴿**يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ**﴾.[50]

من هنا يمكننا أن نقول إن الحاكمية كلمة مشتقة من الحكم، ولكنها لا تعنى الحكم، لأن هناك فرقًا جوهريًا بين مدلول الكلمتين، فالحكم مصدر قياسي، يعبر عن الحدث كما هو، في حين أن الحاكمية مصدر صناعي يشير في آن واحد إلى الحكم والذات التي تقوم به، أي يشمل الصفات المتعلقة ,[51] وهذا الاختلاف يصل بنا إلى حقيقة معناها عند أهل الاصطلاح من العلماء الذين قدموا لها تعريفات متعددة يمكن حصرها في عدة معانٍ جامعة، منها: "طاعة الله وحده، والالتزام بأوامره، ولا طاعة ولا التزام بأمر أحد إلا بأمر الله."[52]

من خلال اشتقاق كلمة الحاكمية من الحكم، نلاحظ أن "سيد قطب" حاول تحديد مفهوم الحاكمية من خلال مدلولها في التصور الإسلامي، فيرى أنها لا تنحصر في تلقي الشرائع القانونية من الله وحده، والتحاكم إليها فقط، بل إنّ شريعة الله تعني ما شرعه الله لتنظيم الحياة البشرية، وهذا يتمثل في أصول الحكم، وأصول الاعتقاد، وأصول

---

[40] سورة يوسف، آية: 48

[49]سورة النساء، آية 58.

[50] سورة مريم، آية 12.

[51] أيمن الغندور، مقال بعنوان: "الحاكمية والعنف"، مجلة الثقافة الجديدة، القاهرة، الهيئة العامة لقصور الثقافة، العدد 291، عدد ديسمبر، ص 33.

[52] على بن محمد الآمدى، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق عبد الرازق عفيفي (السعودية: دار الصميعي، ط1، 1424هـ/2003م)، ج1، ص111.

السلوك، وأصول الأخلاق، وأصول المعرفة، وفي هذا كله لا بدّ من التلقي عن الله، كالتلقي في الأحكام الشرعية. من هنا يمكننا القول إن "الحاكمية" معناها اصطلاحاً عند "سيد قطب" هي: السلطة، واستمداد التشريعات من الله وحده، وتطبيق شريعته على كافة مناحي الحياة. وانطلاقًا من المعني الاصطلاحي وما سبق عرضه من أقوال المنتقدين والموافقين، يلاحظ الباحث عدة أمور غامضة حول مصطلح الحاكمية في فكر "سيد قطب" وهي كالآتي:

1- لا فرق بين توحيد الحاكمية، وتوحيد الشريعة والتقنين,[53] ويعني ذلك أن من لم يحكم بشريعة الله تعالى ولم يرض بها خرج من الملة، ولقد كنت أتمنى من "سيد قطب" لو أنه فرق بين الذي يحكم بغير ما أنزل الله ظنًا منه أن حكمه أفضل من حكم الله أو مساوٍ له، ومن لم يحكم بما أنزل الله جاهلاً متكاسلاً وهو يعلم أن حكم الله تعالى أفضل مما يحكم به، فالأول له حكم، والثاني له حكم مغاير، ومما يدل على ذلك قوله في إشراك من لم يحكم بما أنزل الله " إن الذين يحكمون على عابد الوثن بالشرك، ولا يحكمون على المتحاكم إلى الطاغوت بالشرك، ويتحرجون من هذه ولا يتحرجون من تلك. إن هؤلاء لا يقرؤون القرآن ولا يعرفون طبيعته.. فليقرؤوا القرآن كما أنزل الله وليأخذوا قول الله بجد ﴿ **وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ**﴾.[54] وهذا الكلام كان في حاجة إلى تفصيل منه، لأنه مما يؤخذ عليه، وإن كان لا يقصده، ولقد فهم البعض خطأ من كلام "سيد قطب" أنه يقول بعدم جواز الحكم من غير الله أي أنه لا يصلح أن يكون هناك حاكم من البشر وأن الحاكم هو الله.

2-الحاكمية من أخص خصائص الألوهية كما يراها "سيد قطب"، وبالرغم من

---

[53] تنويه: ليس سيد قطب وحده هو الذي فرق بين توحيد الحاكمية وتوحيد التشريع بل فعل ذلك الشيخ جعفر سبحاني حيث ذكر سبعة أنواع للتوحيد وهي، توحيد في الربوبية، توحيد في التشريع والتقنيين، توحيد في الطاعة، توحيد في الحاكمية، توحيد في العبادة، توحيد في الذات، توحيد في الخالقية. لمزيد من التفاصيل انظر جعفر سبحاني، التوحيد والشرك في القرآن الكريم (إيران: مؤسسة الإمام الصادق، ط1، ب.ت).

[54] سيد قطب، في ظلال القرآن، المرجع السابق، ج3، ص1216.

الاستشهاد سابقًا بمقصود "سيد قطب" تجاه هذا المعنى، إلا أن الباحث كان يتمنى من "سيد قطب" التوسع في شرح المقصود من ذلك المعنى، حتى لا يترك فرصة لمن يأتي بعده ويتهمه بأنه يكفر كل حاكم من البشر.[55]

3-ظاهر كلامه لم يفهمه الكثيرين على وجهه الصحيح وخاصة حول مصطلح الحاكمية، لذلك كان يرغب الباحث من "سيد قطب" بيان وتوضيح وتفصيل لأهم الاختلافات التي أثيرت حول فكره، لذلك يتحدث عن نفسه معترفًا بأن ظاهر كلامه قد فهم خطأ ومما يدل على ذلك قول "زينب الغزالي"، "لقد جلست مع سيد في منزلي، عندما سمعت بتلك الشائعة، وقلت له: إن منزلتي عند السيدات المسلمات تجعلهم يحترمنني احتراماً عظيماً، ولكنهم مستعدون أن ينسفوا كل هذا الاحترام، اذا علموا أنني أقول عنهم أو عن أحد من أقاربهم: إنهم كفار، واستغرب نفسه هذا القول، وتبين أن هذا فهم خاطئ لما كتبه، وبين أنه سيوضح هذا في الجزء الثاني للمعالم."[56]

من خلال طرح الباحث لمصطلح الحاكمية في فكر "سيد قطب"، يعتقد الباحث أن ذلك المصطلح سيظل الاختلاف حوله ما بين مؤيد ومعارض نظًرا للغموض في العبارات التي استخدمها سيد قطب بدون تفصيل أو توضيح والتي تأول كما يحلو للبعض تأويلها وبالأخص حول قضية تكفير المسلمين.

الخلاصة

تبين من الدراسة أن الحاكمية عند سيد قطب نوعان، النوع الأول: الحاكمية الكونية الإلهية وتعني: إرادة الله الكونية القدرية، التي تتمثل في المشيئة العامة المحيطة بجميع الكائنات. أما النوع الثاني: الحاكمية الإلهية التشريعية، وتعني: إرادة الله الدينية، التي تتمثل في الشرائع، والشعائر، والأخلاق، والمناهج، والقيم، والتصورات التي أنزلها الله

---

[55] السيد أحمد العاصي، عقيدة سيد قطب شبهات وردود، المرجع السابق، ص255.

[56] مجلة المجتمع، مجلة تصدر عن جمعية الإصلاح الاجتماعي بالكويت، العدد 565، عام 1982م، ص42. حوار مع الحاجة زينب الغزالي حيث وجه لها سؤالاً يكمن في هل قصد سيد قطب تكفير المجتمعات.

تعالى لعباده، وأوجب عليهم الاعتقاد بها، والأخذ بمقتضاها وتطبيقها في حياتهم وواقعهم.

أوضحت الدراسة أن مظاهر رفض الحاكمية عند سيد قطب متمثلة في عدة أمور منها، طاعة غير الله تعالى، والتشريع الوضعي، والولاء بجميع أشكاله للطاغوت، واتباع الشرائع والأنظمة من دون الله تعالى.

بينت الدراسة أن هناك عددًا من المنتقدون لمفهوم الحاكمية عند سيد قطب، أمثال : حسن الهضيبي، ويوسف القرضاوي، وأبو الحسن الندوي، وخلصت آراؤهم إلى أن مصطلح الحاكمية مصطلح مستحدث لم يرد ذكره في القرآن الكريم، كما أن آراء سيد قطب، حول مفهوم الحاكمية متشددة، ويرجع ذلك للظروف القاسية، والمحن الشديدة التي مر بها، بالإضافة إلى أن سيد قطب، تحدث عن الحاكمية بصورة كبيرة، كما أنه جعل الحاكمية من خصائص الألوهية، وأن سيد لا يفهم من "لا إله إلا الله" إلا رد الحاكمية.

بينت الدراسة أن هناك عددًا من الموافقون لمفهوم الحاكمية عند سيد قطب، أمثال: أبو الأعلى المودودي، وعبد القادر عوده، وخلصت آراؤهم إلى أن الحاكمية أصل من أصول الإسلام، كما أن القوانين الوضعية تعتبر كفًرا بالله تعالى لأنها حكم الطاغوت، بالإضافة إلى أن الحكومات التي تقوم على أساس غير شريعة الله تعتبر كافرة بالله تعالى، لأنها تستبدل حكم الله تعالى بالبشر.

أفصحت الدراسة أن الحاكمية في فكر سيد قطب لا تنسب إلا لله سبحانه وتعالى وأنها ليست حقًا للبشر، كما أنها من خصائص الألوهية فلا يمكن أن يجتمع الإيمان وعدم تحكيم شريعة الله، أو عدم الرضا بحكم هذه الشريعة، فالحاكمية في نظره نوع من أنواع التوحيد وليس هناك فرق بين العقيدة والحاكمية.

أوضحت الدراسة أن التكفير في فكر سيد قطب ما هو إلا محض اتهامات لا تستند إلى دليل، وكل ما في الأمر سوء فهم من قبل بعض الباحثين، ويرجع ذلك إلى عرضه الأدبي المؤثر الذي أنساه التدقيق والتفصيل في الكثير من العبارات.

References

Al-Qur'ān al-Karīm

'Affān, Muḥammad. 2013. Namūdhaj al-Dawla fī Aydiulūjiyya Sayyid Quṭb. Retrived: 20 February 2013. http://madareek.com

'Awdah, *Jihād. Suqūṭ Dawlah al-Ikhwān*, (Cairo:Kunūz li al-Syarq wa al-Tawzī', 2013)

'Awdah, 'Abd al-Qādir. *Al-Tashrī' al-Janā'ī fī al-Islam,* (Beirut: Dar al-Kitab al-'Arabi.n.d)

Al-Khālidī, Ṣalāḥ. *Fī Ẓilāl al-Qur'ān fī al-Mīzān*, ('Ammān: Dār 'Ammār.2002)

Al-Hudaibī, Ḥassan. *Du'āt lā Quḍāt*, (Cairo:Dār al-Ṭibā'ah wa al-Nashr al-Islāmiyyah, 1977)

Al-Qaraḍāwī, Yūsuf. *Awlawiyyāt al-Ḥarakah al-Islāmiyyah fī al-Marḥalah al-Qādimah.* (Beirūt: Muassasah al-Risālah,1991)

Al-Qaraḍāwī, Yūsuf. *Fatāwā Mu'āṣirah*, (Cairo: Dār al-Wafā',1993)

Al-Nadawī, Abū al-Ḥassan. *Al-Tafsīr al-Siyāsi li al-Islām,* (Al-Kuwait:Dār al-Qalam,1981)

Al-Mawdūdī, Abū al-A'lā. *Tadwīn al-Dustūr al-Islāmī,* (N.P:Muassasah al-Risālah.1980)

Al-Mawdūdī, Abū al-A'lā. *Al-Ḥukūmah al-Islāmiyyah.* trans. Aḥmad Idrīs, (Cairo: Al-Mukhtār al-Islāmī li al-Ṭibā'ah wa al-Nashr,1980)

Al-Aṣfihānī, Abū al-Qāsim al-Ḥusayn Ibn Muḥammad. *Mufradāt Alfāẓ al-Qur'ān.* ed. Ṣafwān 'Adnān. (Beirūt: al-Dār al-Syāmiah, 1979)

Al-Āmidī, 'Alī Ibn Muḥammad. *Al-Iḥkām fī Uṣūl al-Aḥkām*. ed. 'Abd al-Rāziq 'Afīfī. (Al-Sa 'ūdiyyā: Dār al-Sāmi'I,2003)

Al-Ghundūr, Ayman. "Al-Ḥākimiyyah wa al-'Unf", *Al-Thaqāfah al-Jadīdah.* December 2014. Issue 291.

Faḍl Allah, Mahdī. "Ma'a Sayyid Quṭb fī Fikrihi al-Siyāsī wa al-Dīnī." Retrived: 26 June 2017. http://www.ikhwanwiki.com

Ibn Fāris. *Mu'jam Maqāyīs al-Lughah,* ed. 'Abd al-Salām Hārūn. (Beirūt: Dār al-Fikr.1979).

Ibn Manẓūr. *Lisān al-'Arab.* ed. 'Abd Allāh al-Kabīr, (Beirūt: Dār al-Ma'ārif, n.d).

Quṭb, Sayyid. *Ma'ālim fī al-Ṭarīq*, (Cairo: Dār al-Shurūq, 1979).

Quṭb, Sayyid. *Fī Ẓilāl al-Qur'ān*, (Cairo: Dār al-Shurūq,1972)

Quṭb, Sayyid. *Muqawwimāt al-Taṣawwur al-Islāmī.* (Cairo: Dar al-Syurūq.n.d).